

ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة

المناقشة بخروج سيد الشهداء الحسين (عليه السلام) على يزيد ويكفي في نقض هذا الإجماع خروج السبط سيد شباب أهل الجنة الإمام الحسين (عليه السلام) على يزيد بن معاوية، وقتاله لجيش بني أمية، وشهادته هو وأهل بيته وأصحابه وأنصاره عليه وعليهم السلام في هذه الواقعة. وسيرته (عليه السلام) من الخروج على يزيد حجة على المسلمين، فإنّ الحسين (عليه السلام) من أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، وعدل الكتاب العزيز، كما ورد في حديث الثقلين الشهير. وقد روى الطبري في تاريخه وابن الأثير في «الكامل»: أنّ الحسين (عليه السلام) خطب في أصحابه وأصحاب الحرّ، فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال «أيّها الناس، إنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: من رأى سلطانا جائرا مستحلاّ لحرام الله، ناكثا لعهد الله، مخالفاً لسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، يعمل في عباد الله بالإثم والعُدوان، فلم يغيّر عليه بفعل ولا قول، كان حقّاً على الله أن يدخله مدخله. ألا وإنّ هؤلاء قد لزموا طاعة الشيطان، وتركوا طاعة الرحمن، وأظهروا الفساد، وعطّلوا الحدود، واستأثروا بالفيء، وأحلّوا حرام الله وحرّموا حلاله، وأنا أحقّ من غير» [474]. كلمات أعلام وفقهاء أهل السنّة في الإشادة بخروج الحسين (عليه السلام)، وتفسيق وتكفير يزيد بن معاوية، وجواز الخروج على الحاكم الظالم. كلمة ابن خلدون في «المقدمة» يقول ابن خلدون: «غلط القاضي أبو بكر ابن العربي المالكي إذ قال في كتابه «العواصم والقواصم»: إنّ الحسين قُتِل بسيف جدّه، وهو غفلة عن اشتراط الإمام